

المحاضرة الأولى :

التمويل الإسلامي (المفهوم، المبادئ، المؤسسات).

من إعداد الدكتور: جيلالي بوزياني

أستاذ محاضر قسم "أ"

كلية العلوم الاقتصادية

جامعة خميس مليانة

الدكتور بوزياني جيلالي
أستاذ محاضر "أ" كلية العلوم الاقتصادية
جامعة خميس مليانة

1- مفهوم التمويل الإسلامي:

1-1 تعريف التمويل الإسلامي: أورد المليون والاقتصاديون

تعريفات متشابهة من حيث المؤدى والمضمون لمفهوم التمويل، ومنها:

الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها.

يشير مصطلح التمويل إلى أن هناك أصحاب الفائض

وأصحاب العجز المالي، والأساليب والطرق التي بواسطتها

يقوم الأول بإمداد الثاني تدعى: أساليب التمويل.

مضمون

مصطلح

التمويل

وعليه يعرف التمويل الإسلامي:

على أنه توفير السيولة المالية لتغطية حاجة المتعاملين

مع المؤسسات المالية بطرق مشروعة.

فالممول - طالب التمويل - ليس الشركات بأنواعها فحسب وإنما يشمل بجانب ذلك الأفراد والأسر والمنظمات والحكومات، وسواء أكان لتمويل المشروعات، أم للإنفاق الشخصي بمختلف أنواعه وأغراضه.

كما ينبغي التطرق لتعريف الاستثمار الإسلامي - وذلك لكثرة الخلط بينهما في الكتابات المعاصرة -:

الاستثمار في الاصطلاح الإسلامي: استخدام الأموال وتنميتها عن طريق الإنتاج أو التجارة أو الإجارة وغير ذلك إما مباشرة بشراء الآلات والمواد الأولية؛ السلع والخدمات وإما بطريق غير مباشر كسواء الأسهم والصكوك، ونحو ذلك.

2- أقسام التمويل الإسلامي:

يُقَسَّم التمويل الإسلامي باعتبارات متعددة، نذكر منها:

1-2 من حيث الملكية:

1-1-2 التمويل من ملاك الشركة أنفسهم: وذلك من

خلال عدم توزيع ملاك الشركة للأرباح، أو من

خلال زيادة رأس المال وغيره.

2-1-2 التمويل من غير ملاك الشركة: سواء أكان ذلك

في صيغة ائتمان تجاري، أو ائتمان مصرفي وغيره

من أي جهة غير ملاك الشركة الممولة.

2-2 من حيث المصدر:

2-2-1 تمويل داخلي: ويكون مصدره من المنشأة

نفسها كبيع بعض أصولها أو تأجيرها أو

حجز أرباح الملاك.

2-2-2 تمويل خارجي: ويكون من جهة خارج

المنشأة ومن غير مالكيها، كالتمويل

البنكي أو الحكومي غير ربوي.

3-2 من حيث الإشراف والتوجيه:

2-3-1 التمويل الموجه: حيث يكون الإنفاق تحت

إشراف الممول وتوجيهه.

2-3-2 التمويل غير الموجه: حيث يكون للمدين -

الممؤل - حرية التصرف في المال دون تقييد أو

إشراف أو توجيه.

4-2 من حيث مدة التمويل وأجل سداده:

2-4-1 تمويل طويل الأجل: وهو القروض غير الربوية

والتمويلات التي يمتد أجل سداها من عشر

سنوات فأكثر، فمن أهم مصادر وأشكال

التمويل طويل الأجل: الأسهم الجائزة،

والأرباح المحتجزة القروض الحسنة وكل

التمويلات الجائزة طويلة الأمد

2-4-2 تمويل متوسط الأجل: وهو القروض الحسنة

والتمويلات التي يمتد أجل سدادها من سنة إلى أقل من عشر سنوات.

يستعمل مثل هذا النوع من التمويل في الغالب لتمويل المشاريع ذات المردود الاقتصادي السريع نسبيا، أو في شراء الآلات والمعدات ومتطلبات الإنتاج أو في القيام بالإنشاءات أو التحسينات.

3-4-2 تمويل قصير الأجل: وهو الأموال التي تحصل

عليها الجهة الممولة وتلتزم بردها خلال

فترة لا تزيد - في العادة - عن سنة، ومن أهم

مصادره وأشكاله:

- الائتمان التجاري: وهي ما تحصل عليه

الشركة من التجار والموردين وتؤجل دفعه.

- الائتمان المصرفي: وهي التموليات التي

تحصل عليها الشركة أو المنشأة من

البنوك.

- السحب على المكشوف أو حساب جاري

مدين.

بشروط ألا تشتمل على ربا أو محظور آخر.

4- عقود التمويل الإسلامي وأساليبه:

يمكن تقسيم العقود المالية السابقة إلى ثلاثة أقسام وذلك حسب ما يحتاجه في دروسنا القادمة (إن شاء الله تعالى):

أقسام العقود المالية



2- عقود تابعة للعقود
التمويلية

1- عقود تمويلية

2-1- عقود تمويلية غير ربحية
(غير استثمارية)

1-1- عقود تمويلية ربحية
(استثمارية)

1- عقود الحفظ:
- الوديعة.

1- عقود الإرفاق:

- القروض الحسنة.
- الحوالة.

1- عقود المعاوضات:

- البيوع
- الإجازات
- الوكالة بأجر.

2- عقود التوثيقات:

- الرهن.
- الكفالة.
- الضمان.

2- عقود التبرعات:

- الهبات.
- الوصايا.
- الزكاة.
- الأوقاف.
- التكافل.

2- عقود الشركات:

- المشاركة.
- المضاربة.
- الأساليب
- الفلاحية

3- عقود التوكيلات:

- الوكالة.

5- ضوابط الشرعية للتمويل الإسلامي:

1-5 مبادئ فقهية: أهمها:

- 1-1-5 اجتناب الربا.
- 2-1-5 اجتناب الاحتكار.
- 3-1-5 اجتناب الغرر – ماعدا عقود التبرعات.
- 4-1-5 اجتناب الظلم: أهمه الغش في المعاملات والتدليس والتلبيس في جميع المعاملات.
- 5-1-5 الرضا في جميع العقود.
- 6-1-5 وجوب تملك العين وقبضها وضمانها في عقود المعاوضات.

2-5 مبادئ عقدية:

- 1-2-5 تحقيق توحيد الألوهية: يتمثل في أركان الإيمان الستة.

2-2-5 تحقيق توحيد الربوبية.

3-2-5 تحقيق توحيد الأسماء والصفات.

3-5 مبادئ اجتماعية وتكافلية: أهمها:

1-3-5 أداء الزكاة.

2-3-5 الأوقاف.

3-3-5 التأمين التكافلي.

4-5 مبادئ أخلاقية: وكثيرة في المعاملات

الاقتصادية أهمها:

1-4-5 التزام الصدق في القول والعمل.

2-4-5 حفظ الأمانة.

3-4-5 التزام العدل. وغيرها كثير.

❖ على ضوء ما درست في هذه المحاضرة استنتج أوجه الاختلاف بين

عقود المعاوضات والشراكة والتبرعات؟

- الاستنتاجات تكون مستخلصة من المحاضرة فقط.
- المعنيون بالسؤال هم الطلبة الذين حضروا مع الأستاذ.

